

شرح كتاب الصيام من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 6

محمد بن صالح العثيمين

نعم بالعين المجردة هكذا بمعنى انه قوي النظر معناه انه قوي النظر يعني بواسطة ما في بأس انا اذكر اه لما كان ما فيه انوار كهرباء
كان الناس يصعدون على - 00:00:00

معهم مكبر النظر اي نعم ما فيها شيء ولهذا نرى ان هذا حجة كاستعمال اه ايش اسمها ها؟ محطات مراصد. اي نعم. لكن المراصد
المراصد انا ارى انه يعمل بها - 00:00:31

في رد شهادة من شهد ولم يرى في المرصد لا في اثبات الهلال اذا اذا لم يرى اذا لم يره اهل الارض فاهمين؟ يعني مثلا لو جاءنا انسان
في الارض - 00:01:00

قال انا رأيت الهلال قطعا واهل المرصد عجوز ثقات يقول ما رأينا. بل رأينا قد قد غاب قبل الشمس. لانه مرصد يمشي مع فهل نرد
شهادة هذا الرجل؟ نعم انا ارى انه يجب ان ترد - 00:01:19

نعم يجب ان ترد لانه كذب الواقع لكن لو قال اهل المرصد رأينا الهلال ولكن اهل الارض لم يروه فلا عبرة بالمعصية لا عبرة به لان قول
الرسول اذا رأيتموه يعني الرؤيا المعتادة. الله اكبر. الله اكبر - 00:01:40

والصلة القائمة في عهد محمد الوسيلة والفضيلة نعم لو شهر رمضان يفطرون الذين قالوا انه اذا ظهر الامام في البلد ولم يظهر الاخر
لم يلزم الذين قالوا لم يلزموهم الصوم. نعم. واستدلوا بالليل والنهار قبل ما يكون اهل البلد الصائمون - 00:02:04

نعم هؤلاء الصائمون. نعم. نقول انها يعني الاختلاف الشمسي الاختلاف القمري اوسع من نعم. من اختلاف الشمس بيكون دقائق يعني
دقائق دقائق لكن الاختلاف مش لا لا هو نفس الشيء - 00:02:43

لا دقائق بس انه لان هذا مقيد بالغروب ويكون يوما كامل لكن هو تقاعد يعني يمكن يغيب عن اهل المشرق قبل الغروب دقيقة
ويتأخر عن اهل المغرب بعد الغروب دقيقة - 00:03:03

فيري لاما هو شهر هذا يوم الفرق يوم لان هذا اليوم موقد برؤية عند الغروب انما نفس الهلال يتأخر عن هؤلاء بدقيقة او دقيقتين.
وايضا يا شيخ النفس الصائمون مشتركون في اليوم. ايها. يعني مثلا هؤلاء مثلا بينهم - 00:03:22

دقيقة هذا غير مؤثر هم يشاركون في اليوم تغيب الشمس قبل ان يصوموا ما نعم من عرف الكبيرة بانها ما حد لها عقوبة دنيوية ما
ترتب على عقوبة دنيوية او اخرى نعم - 00:03:42

هذا حد لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وبعضهم قال ما فيه حد في الدنيا او وعيد في الآخرة. واقتصر على ذلك. وبعضهم قال ما
في احد في الدنيا او وعلم الآخرة او ترتيب لعن - 00:04:04

او غضب او نفي ايمان اجعلها خمسة وبعضهم عدها عبدالرزاق السرقة لكن ما ذكره الشيخ وجيه كل ما رتب عليه عقوبة خاصة
 فهو كبيرة لانه يتميز بما نهي عنه نهايا مجددا - 00:04:21

سلامة بالميكروفونات اي نعم لا بأس اي نعم مطلوب نعم المذهب لا يقبلون مصدر الحال في هذه المسألة في بعض في بعض
المواضع يقبلون مسطول الحال لكن في هذا لا يقولون ها الله يظهر لي ان القاضي اذا وثق بالرجل - 00:04:44

اذا وثق بالرجل ما البحث عن عدالته يرى هذه وقد ان كبيرها وقد ايش؟ نعم هل يجب عليه الشهادة؟ نعم هل يجب عليه ان يشفى
اي نعم يقول اذا رأى الهلال وقد فعل كبيرة ثم تاب فهل يلزمها ان يبلغ القاضي - 00:05:24

نقول يجب نعم يلزمها العدالة عند الادب لا ما هو عند التحمل عند الادب ولهذا لو شهد الفاسق لو تحمل الشهادة وهو فاسق ثم اداتها

وهو عدل قبض. بل لو تحمل الشهادة وهو كافر. كافر - 00:05:54

ثم اسلم فانه يقبل نعم ناصر بالنسبة للاعداء ايه هذى المشكلة بعض الناس يغتاب ويسائل الناس واش تقولين في هذا هذا حق ان يتبه عليه يقول لو قلنا بهذا القول ما وجدنا احدا عدلا - 00:06:17

من يسلم من الغيبة من يسلم من السخرية بالناس من يسلم من من التهاون في الواجبات من يسلم من اكل المحرم ما اكثر الذين يتخلقون عن الواجب في الوظائف - 00:06:48

يتأخر بالحضور او يتقدم في الخروج وما اكثر الذين يقولون في اخوانهم ما لا يرضون مشكلة هاي ويشرب الدخان يحرق اللحية. في بعض الناس يحلق اللحية. ويشرب الدخان ويشرب الخمر - 00:07:05

لكن لا يمكن ان يشهد الا على حق ابدا هذا شيء مشاهد ولهذا قال الله تعالى فرجل امرأتان من ترضون من الشهداء فجعل المسألة راجعة الى ما يرضاه الناس والصحيح في هذه المسألة - 00:07:24

انه يقبل من شهادة الفاسق ما يترجح انه حق وصدق لان الله لان الله لم يأمرنا برد شهادة الفاسد قال ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا تتبتوا فهذا هو الصحيح انتهى الوقت طيب الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:07:49

قال المصنف رحمه الله تعالى وان صاموا بشهادة واحد ثلاثة يوما فلم يرى الهلال او صاه لاجل غيم لم يفطروا. ومن رأى وحده هلال رمضان ورد قوله او رأى هلال شوال صام ويلزم - 00:08:18

والصبر لكل مسلم مكلف قادر واذا قامت البينة في اثناء النهار وجب الامساك وجب الامساك والقضاء على كل من صار في اثنائه اهلا وكذا حاربوا ونفساء طهرتان ومسافر قدموا باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام - 00:08:38

على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. سبق ان ان الناس يلزمهم الصوم على من المذهب بوحد من امور ثلاث الاول رؤية الهلال والثاني اكمال شعبان ثلاثة والثالث ان يحول دون منظرهم - 00:09:04

في ليلة الثلاثاء من شعبان غيم او قطر اما الاول والثاني ف صحيح واما الثالث فلا الصواب ان الثالث اذا حال دون منظره غيما او قطر فانه لا يجب الصوم بل يحرم - 00:09:24

وبناء على ذلك اذا صاموا من اجل الغيب واتمموا ثلاثة فما الحكم نعم يفطرون او لا؟ يفطرون بناء على هذا الصحيح ما نعمل واحد وثلاثين لأنهم صاموا احتياطا اذن لا يبنون على الصوم الاول اذا صاموا ثلاثة من اجل الغيب ولم يرى الهلال اتموا يعني استمروا في الصوم. طيب - 00:09:41

اذا صاموا بشهادة واحد ثلاثة يوما قل على المذهب لا يفطرون لماذا دخوله شوال لا يثبت نعم. الا باثنين ودخول رمضان ثبت بوحد فلا يبني عليه وهل هناك قول اخر يا احمد - 00:10:26

قل مثلا سم تأهل هناك قول اخر انهم اذا اتموا ثلاثة بشهادة واحد يفطرون ما حجز هذا القول اي نعم لأنهم يفطرون الذين قالوا لا يفطرون عرفنا من كلام الآخر - 00:11:02

نعم ودخول رمضان ثابت شرعا نعم تمام صحيح وهذا القول هو الصحيح ثم انتقل المؤلف الى مسألة اخرى مهمة ومن رأى وحدة هلال رمضان ورد قوله ومن رأى وحدة خلال رمضان ورد قوله وحدة اي منفردا عن الناس - 00:11:34

سواء كان منفردا بمكان او منفردا برؤية مثل منفرد بمكان ان يكون الشخص في برق في برية ليس معه احد فيرى الهلال ويدهب الى القاضي فيرد قوله اما لجهالة بحاله او لغير ذلك من الاسباب - 00:12:10

هذا انفرد بايش؟ بالمكان او انفرد بالرؤبة بحيث يجتمع معه ناس يتراءون الهلال فيراه هو ولا يروننه. وهذا ايضا رأى وحدة هلال رمضان منفردا لا بالمكان لكن رد قوله يقول المؤلف صام - 00:12:34

صام يعني لزمه الصوم لزمه الصوم لقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصممه فمن شهد منكم الشهر فليصومه وهذا الرجل قد شهد الشهر فيجب عليه ان يصوم ولقول النبي صلى الله عليه واله وسلم صوموا لرؤيته - 00:12:59

وافطروا لرؤيته وهذا الرجل رآه فوجب عليه الصوم وفي لفظ اذا رأيتموه فصوموا وهذا الرجل رآه فيلزم الصوم
فقط؟ او كل ما يترتب على دخول الشهر كل ما يترتب على - [00:13:23](#)

دخول الشهر لانه رآه فيلزم الصوم المسألة الثانية او رأى هلال شوال يعني وحده اذا رأى عليها شوال فانه يصوم او رأى هلال شوال
صام عندكم صام وحده رأى الى شوال فانه يصوم - [00:13:47](#)

والفرق بينهما انه الى شوال لا يثبت الا بشهادين لا يثبت شرعا الا بشهادين وهنا لم يشهد به الا واحد فلا يكون داخلا فلا يكون داخلا
شرعا فيلزم الصوم مع انه رآه - [00:14:17](#)

رأى الهلال بعينه وتتأكد نقول يلزم الصوم والتعليم لانه لا يثبت دخول شوال الا بشهادين. اذا شهد واحد لم يثبت دخوله شرعا وقال
بعض العلماء بل يجب عليه الفطر سرا - [00:14:42](#)

اذا رأى وقته الى سواه يجب عليه ان يفطر سر لماذا؟ لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه
فافطروا وهذا الرجل قد رآه ولقوله صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وهذا الرجل قد رآه - [00:15:08](#)

فيلزم فطر ولكن يلزم ذلك سرا لان لا يعلن مخالفه الجماعة واختار الشيخ اسامه رحمه الله في في
هاتين المسألتين انه يتبع الناس وانه لو رأى وحده هلال رمضان - [00:15:31](#)

لم يلزم الصوم لان الهلال ما هل واستهل واشتهر لا ما لا ما رؤض وعلى هذا على راعي الشيخ رحمه الله يلزم هذا الرجل ان يصوم
كما قال المؤذن لكن كلامنا على ان نريد على رأي الشيخ في مسألة رؤية رمضان - [00:15:55](#)
رؤية رمضان لا يلزم ان يصوم - [00:16:27](#)